ويلحق بذلك تروك الإحرام وهي محرمات ومكروهات
فالمحرمات عشرون شيئا صيد البر اصطيادا
واكلا ولو صاده محلا واشارة ودلالة واغلاقا
عليه وذبحا ولو ذبحه كان ميتة حراما على المحل
والمحرم وكذا يحرم فرخه وبيضه والجراد في معنى
الصيد البري ولا يحرم صيد البحر وهو ما يبيض
ويفرخ في الماء والنساء وطيا وعقد النفسه ولغيره
وشهادة على العقد واقامة ولو تحملها محلا ولا
باس به بعد الاحلال وتقبيلا ونظرا بشهوة وكذا
الاستمناء تفريع اذا اختلف الزوجان في العقد
فادعى احدهما وقوعه في الاحرام وانكر الاخر فالقول
قول من يدعي الاحلال ترجيحا لجانب الصحة لكن
ان كان المنكر المراة كان لها نصف المهر لاعترافه
بما يمنع من الوطي ولو قبل لها المهر كله كان حسنا
الثاني اذا وكل في حال الاحرام فاوقع فان كان قبل
احلال الموكل بطل وان كان بعد صح ويجوز مراجعة
المطلقة الرجعية وشراء الاماء في حال الاحرام
والطيب على العموم ما خلا طوق الكعبة ولو
في الطعام ولو اضطر الى اكل ما فيه طيب اولبس

والورس م

الطيب قبض على انفه وقيل انما يحرم المسك والعنبر
والزعفران والعود والكافور والورس وقد اقتصر
بعضهم على اربع المسك والعنبر والزعفران والاول
اظهر ولبس المخيط للرجال وفي النساء خلاف والاظهر
الجواز اضطرارا واختيارا واما الغلالة للحايض
فجايزة اجماعا ويجوز لبس السراويل للرجال اذا لم يجد
ازارا وكذا لبس خيلسان له ازرار لكن لا يزرر على نفسه
والاكتحال بالسواد على قول وبما فيه طيب وليستوي
في ذلك الرجل والمراة وكذا النظر في المراة على الاشهر
ولبس الخفين وما يستر ظهر القدم فان اضطر جاز وقيل
يشقهما وهو متروك والفسوق وهو الكذب والجدال
وهو قول لا والله وبلى والله وقتل هوام الجسد حتى
القمل ويجوز نقله من مكان الى اخر من جسده ويجوز
القاء القراد والحلم ويحرم لبس الخاتم للزينة ويجوز للسنة
ولبس المراة الحلي للزينة وما لا تعتد لبسه منه على الاقوى
ولا باس بما كان معتادا لها لكن يحرم عليها اظهاره
لزوجها واستعمال دهن فيه طيب محرم بعد الاحرام
وقبله اذا كان ريحه يبقى الى الاحرام وكذا ما ليس
بطيب اختيارا بعد الاحرام ويجوز اضطرارا وازالة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)